

## تاج العروس من جواهر القاموس

قال ابنُ سَيدَه : وهذا خطأٌ في التَّصريفِ لأنَّه لو كانَ كَذَلِكَ لقالَ قَضِياءَ .  
وقال الأزهريُّ : جعلَ أبو عمرو القَضَّاءَ فَعَلًا من قَضَى أي حَكَمَ وفَرَغَ .  
قالَ : والقَضَّاءُ فَعْلَاءٌ غيرُ مُنْصَرَفٍ . قُلْتُ : وسَيَأْتِي الكلامُ عَلَيَّه في  
المعتلِّ إن شاء الله تعالى . وقال أبو بكر : القَضَّاءُ من الإبلِ : ما بيِّنَ  
الثَّلاثينَ إلی الأربعين كما في العُيَّابِ والتَّكْمِلَةِ واللسانِ وقال ابنُ برِّيّ :  
القَضَّاءُ بهذا المعنى لَيْسَ من هذا البابِ لأنَّها من قَضَى يَقْضِي أي تُقْضَى  
بِهَا الحُقُوقُ . والقَضَّاءُ من النَّاسِ : الجِلَّةُ وإنَّ كانَ لا حَسَبَ لهم بعدَ  
أنَّ يكونوا جِلَّةً في الأبدانِ والأَسنانِ . وقال ابنُ برِّيّ : الجِلَّةُ في  
أَسنانِهِم . وقال أبو زيدٍ : قَضَّ بالكسْرِ مخفَّفَةٌ : حكايةُ صوتِ الرُّكْبَةِ  
إِذا صارت . يُقالُ : قالتِ رُكْبَتُهُ قَضَّ وأَنْشَدَ :  
" وقولُ رُكْبَتِها قَضَّ حينَ تَثْنِئِها واستَقَضَّ مضجَعَه أي وجَدَه خَشِنًا  
نَقَلَه الجَوْهَرِيُّ . وممَّا يُسْتَدْرَكُ عَلَيَّه : قَضَّ عليهمُ الخيلُ يَقْضُّها  
قَضًّا : أَرْسَلَهَا أو دَفَعَهَا . قالَ :  
" قَضُّوا غِضابًا عَلَيَّكَ الخَيْلَ من كَثَبِ وانْقَضَّ النَّجْمُ : هَوَى وهو مَجازٌ .  
ومِنْهُ قولُهُم : أَتَيْنا عندَ قَضَّةِ النَّجْمِ أي عندَ زَوَّئِهِ . ومُطِرَنا  
بِقَضَّةِ الأَسَدِ . قالَ ذو الرُّمَّةِ :  
جَدًا قَضَّةِ الأَسادِ وارْتَجَزَتْ لَهُ ... بِنوِّءِ السِّمَّاكِينِ الغُيُوثُ  
الرَّوائِحُ وقَضَّ الجِدَارُ : هَدَمَهُ بالعُنْفِ . وقَضَّ الشَّيْءُ يَقْضُّهُ قَضًّا :  
كسَرَهُ . واقتَضَّ الإِدْواءَ : فتحَ رأسَها . وَقَدَّ جاءَ في حديثِ هِوَا زِنَ . ويُرَوَّى  
بالفَاءِ وَقَدَّ تَقَدَّمَ . وطَعَمَ قَضَّ : فيه حصَّى وتُرَابٌ وَقَدَّ أَقَضَّ . وأَرْضُ  
قَضَّةٌ : كَثيرةُ الحِجَارَةِ والتُّرَابِ . ولحمٌ قَضَّ : وقعَ في حصَّى أو تُرَابٍ  
فَوُجِدَ ذلكَ في طَعْمِهِ . وقَضَّ عَلَيَّه المَضْجَعُ : نَبأٌ مِثْلُ أَقَضَّ المذْكَورُ  
في المَتْنِ . ويُقالُ : قَضَّ وأَقَضَّ : لمْ يَنْمُ أو لمْ يَطْمئنْ به النَّوْمُ .  
وقال أبو الهيثم : القَضِيُّ جمعُ مِثْلِ كَلْبٍ وكَلْبِ القَضِّ : الأَتْباعُ ومن  
يَتَّصِلُ بِك . ومِنْهُ قولُ أبي الدَّحْداحِ :  
" وارْتَحَلِي بالقَضِّ والأَوْلادِ والقَضِيُّ : صِغارُ العِظامِ تشبيهاً بصِغارِ الحِصَى  
نَقَلَه القُتَيْبِيُّ . وانْقَضَّ انْقِضاضًا : تقطَّعَ وأَوْصالُهُ : تفرَّقَتْ .

وقال شمرٌ : القَضَّةُ : الجَبَلُ يكونُ أَطْبَافاً وَأَشْدَ : .  
كَأَنَّ مَا قَرَعُ أَلْحَيْهَا إِذَا وَجَفَتْ . . . قَرَعُ الْمَعَاوِلِ فِي قَضَّةٍ قَلَعِ  
قالَ : القَلَعُ : المشرفُ مِنْهُ كَالْقَلَاعَةِ . قالَ الأزهريُّ : كأَنَّهُ مِنْ  
قَضَصَتْ الشَّيْءَ أَي دَقَّقْتُهُ وَهُوَ فَعْلَانَةٌ مِنْهُ . وفي نَوَادِرِ الأَعْرَابِ :  
القَضَّةُ : الوَسْمُ وبه فُسِّرَ قولُ الرَّاجِزِ : .  
" مَعْرُوفَةٌ قِضَّتْهَا زُعْرُ الهَامِ وَقَدِ تَقَدَّسَ لِلْمَصْنُفِ أَزَّهٌ بِمَعْنَى  
الجِنْسِ وَهُوَ قولُ أَبِي عَمْرٍو . والقَضَّةُ : كَسْرُ العِظَامِ والأَعْضَاءِ . وقَضَّضَ  
الشَّيْءَ فَتَقَضَّضَ : كَسَّرَهُ فَتَكَسَّرَ . وَمِنْهُ الحَدِيثُ : " فَيُقَضَّضُهَا " أَي  
يُكَسِّرُهَا . وقال شمرٌ : يُقَالُ : قَضَّضْتُ جَنْبِيهِ مِنْ صُلْبِيهِ أَي قَطَعْتُهُ .  
وقَضَّضَ : إِذَا أَكْثَرَ سَكَّرَ سَوِيْقَهُ عَنِ ابْنِ الأَعْرَابِيِّ . والمِقَضُّ بالكسْرِ  
: مَا تُقَضُّ بِهِ الحِجَارَةُ أَي تُكْسَرُ . وَأَقَضَّهُ عَلَيْهِمُ الهَمُّ واسْتَقَضَّه  
صَاحِبُهُ . وَيُقَالُ : ذَهَبَ بِقِضَّتَيْهَا وَكَانَ ذَلِكَ عِنْدَ قِضَّتَيْهَا لَيْلَةَ عُرْسِهَا وَهُوَ  
مَجَازٌ .

ق ع ض